

ما حكم إعطاء الوكيل الزكاة لأقاربه؟ لمعالی الشیخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول هل يجوز ان اخذ الزكاة لمن اعطانيها لاعطيها من كان مستحقا فاخص بها احد اقاربي لا الذي لا تقبل شهادتك له ما يصح ان تعطيه منها لأن هذا يصير فيه محاباة - [00:00:00](#)

اما من لا تقبل اما من من ليس من اقاربك فاعطه نعم فضيلة الشيخ اذا وكلك احد على توزيع الزكاة فلا تأخذ منها لنفسك ولو كنت مستحضا ولا تأخذ منها لاقاربك الذين لا تقبل شهادتك لهم - [00:00:19](#) ولو كانوا مستحقين. نعم - [00:00:41](#)